مجلة الباحث
موقع المجلة: https://journals.uokerbala.edu.iq/index.php/bjh/

نظرية الحق الإلهي في الخلافة للدولة العباسية _دراسة في خطاب رموز السلطة حتى عام 338هـ

م.د. صادق مكي عليوي
جامعة كربلاء/كلية التربية للعلوم الإنسانية/ قسم التاريخ

التخصص العام للبحث: التاريخ	التخصص الدقيق للبحث: اسلامي

معلومات الورقة البحثية

الكلمات الرئيسية:

الحق الإلهي، خليفة الله، سلطان الله، ظل الله

المستخلص باللغة العربية:

تأسست نظرية الحق الإلهي في الخلافة على مرتكزات دينية وسياسية معقدة لما تشكله الخلافة من مكانة في الشرع وصلتها بالأحداث التاريخية ومكانتها في الفكر السياسي الإسلامي ورمزيتها لدى جمهور المسلمين وتفردها بخصائص تميزها عن باقي أنظمة الحكم الأخرى، فهي تعني على انها رياسة عامة للحكومة الإسلامية الجامعة لمصالح الدين والدنيا، وقد شهدت العصور الإسلامية المتعاقبة نقاشات عديدة وكبيرة فيها باعتبارها المشكلة الرئيسية الكبرى التي دار عليها البحث السياسي والعقائدي في الإسلام بين الفقهاء والمتكلمين فكان اعظم خلاف وقع في الإسلام فيها وهذا يدل على أهميتها في الامة كنظام سياسي ديني أساسي قامت عليه الدول الإسلامية وتوكأت على اركانه سيما دولتي بني امية وبنو العباس الذي طالما اتخذوا من سنداً دينيًا ورمزاً عقديًا لشرعنة دولهم وتثبيت سلطانهم، لذا فأن هذا الموضوع يكتسب أهمية كبيرة في توضيح تطور فكرة الحق الإلهي في الخلافة وكيف نمت هذه الفكرة لتكون حصنًا منيعاً لتبرير تراجع الخلافة وضعف سلطان الخلفاء.

المقدمة

ان محاولة الكتابة في موضوع جدلي كموضوع الخلافة ونظرية الحق الإلهي في الخلافة من الموضوعات الهامة التي تشكل عصب الحياة السياسية للامة الإسلامية وهي من الموضوعات التي طالما شغلت عديد من الباحثين لغموضها ووجود التناقضات فيها بدءً من عصر الخلفاء الراشدين وما نتج عن اجتماع السقيفة التي كان له الأثر البالغ في تغير مسار الخلافة تغيرًا كليًا لما مخطط له من قبل النبي المصطفى (صلَّ الله عليه وآله) وما رسمه للأمة قبل غروب شمس النبوة ورحيلهِ الى الرفيق الأعلى فكانت السقيفة كما يراها بعض الباحثين النواة الأولى للتغير في مفهوم السلطة تغيرًا جزئيًا، وعندما تمكن بنو امية بزعامة معاوية بن ابي سفيان من السيطرة وحكم الامة اخذوا يؤسسون لمبدأ الملكية في الدولة فكان سلطانهم عبارة عن ملك يورث من الإباء للأبناء لذا عد بعض المؤرخين مبايعة معاوية وقيام الدولة الاموية نكبة حلت بالأمة وانقلابًا كبيرًا حصل في نظامها، فكان معاوية يرى في نفسه اول الملوك فأخذ يجبر الامة على البيعة ليزيد فكان له ما أراد وبذلك أسس لمبدأ الوراثة في الحكم الذي لم تعهدهُ الامة من قبل والذي استمر طيلة الفترات اللاحقة من الدولة الإسلامية سواء في العصر الاموي او العباسي، اما العباسيون الذي قامت دولتهم على اعقاب دولة بني امية فاتخذوا شعار القرب من رسول الله (صلَّ الله عليه وآله) لتوطين حكمهم في بدأوا يوسعون من مفهوم الحق الالهي في الخلافة حتى وصل بهم الامر الى ادعاء خلافة الله وسلطان الله وظل الله وغير ذلك من حقوق الصقها بني العباس بأنفسهم وكلما ضعفت دولتهم زادوا من التمسك بذلك الحق لشرعنة دولتهم والتمسك برمزيتها الدينية حتى وصل الحل بهم الى ربط أسمائهم بالله جل شأنه وعلا مكانه، وقد اخترنا دراستنا للموضوع حتى سنة 338 للهجرة ذلك لان الخليفة قبل تسلط البويهيون كان المصدر الاسمى للشرعية وان الخطاب كان موجهًا من قبله للرعية ولعمال والامراء كلٌ على حد سواء ام بعد ان تمكن

البويهيون من فرض سلطانهم على شخص اخليفة العباسي فاصبح الخليفة مجرد أداة في خطاب السلطة الجديدة التي فرضت نفسها بالقوة وتم تهميش نظرية الحق الإلهي العمباسي عملياً، لذا كان موضوع البحث من المواضيع الهامة التي عالجت تطورًا فكريًا عقديًا طالما وقع فيه خلاف بين المسملين.

المبحث الاول: مفهوم الحق الإلهي في الفكر السياسي الإسلامي (العصرين الراشدي والاموي)

كانت الامة الإسلامية في عهد الرسول محمد (صلَّ الله عليه وآله وسلم) تدار من قبلِهِ وتحت اشرافه وتؤمن بالشورى أساس إدارة الشؤون العامة، اذ يقوم عليها بنيان الامة ويبنى من خلالها المجتمع، فهي ضرورة من ضروريات الحياة العامة للمجتمع الإسلامي التي تتحقق بها العدالة التي ينشدها الله سبحانه في الأرض، فقد ورد في القران الكريم قوله تعالى (وامرهم شورى بينهم)[1]، وكذلك قوله عز من قال (فان تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول)[2]، الا ان تلك الشورى لم تكن مطلقة كثيرًا في الاختيار لدرجة الخلافة وتسمية الخليفة والا اذ كان الامر راجع للامة في الحكم واختيار الحاكم لشاروا على النبي (صلَّ الله عليه وآله وسلم) في تنصيب الولاة عليهم، لكن الله ترك لهم حق التشاور في أمور قد تحدث بينهم تحتاج الى المراجعة والمناقشة مثل الحروب وما جرى مجراها لاختيار الانفع منها والاصلح لهم فلا يستأثر طرف على آخر، فقد حث الله سبحانه وتعالى النبي الاكرم(صلَّ الله عليه وآله وسلم) في موارد عديدة على مشاورة المسلمين اذ ورد في قوله عز من قال:(وشاورهم في الامر فاذا عزمت فتوكل على الله)[3]، فالنبي (صلَّ الله عليه وآله وسلم) على الرغم من انه كان يملك بغض النظر عن الوحي الإلهي والتنزيل المُحكم قدرة فكرية كبيرة تؤهلهُ الى إدارة شؤون الامة بثبات ونجاح دون الحاجة لأخذ رأي عامة المسلمين الا انه (صلَّ الله عليه وآله وسلم) آثر على نفسه ان يشاور أصحابه ويأخذ بمشورتهم كما فعل بحفر الخندق حينما طلب رأي الصحابة عندما وصل اليه خبر هجوم قريش على المدينة فأشار الصحابي الجليل سلمان الفارسي بحفر الخندق فأستحسن النبي الاكرم (صلَّ الله عليه وآله وسلم) الفكرة وشارك بالحفر بنفسهِ فكان (صلَّ الله عليه وآله وسلم) ينقل التراب بنفسه حتى اغبرت بطنه[4]،والحقيقة ان الرسول (صلَّ الله عليه وآله وسلم) من خلال تلك الحادثة وغيرها أراد ترسيخ مبدأ المشاورة في الإسلام فالإمة التي تقوم إدارة شؤونها على أساس المشاورة يقل خطأها ويندر عثارها على عكس الامة التي يستبد ولاة امرها برأيهم[5]، ودلالات ذلك كثيرة في الإسلام وتنبأ على ان النبي الاكرم (صلَّ الله عليه وآله وسلم) أسس لمبدأ الشورى في الإسلام بل انه حث عليها من خلال استشارته للمسلمين في كثيرٍ من المواضع التي ذكرها المؤرخون، ثم انه (صلَّ الله عليه وآله وسلم) اوكل بعض امور الامة الى أصحابه (عليهم السلام) سيما الامام علي (عليه السلام) ففي واقعة خيبر اناط رسول الله (صلَّ الله عليه وآله وسلم) بالامام علي (عليه السلام) مهمة قتال اليهود والهجوم على قريتهم فقد ورد عنه (صلَّ الله عليه وآله وسلم) قولهِ: (لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ)[6]، دليل على استخلاف النبي(صلَّ الله عليه واله وسلم) امر قيادة الجيش لشخص الامام علي (عليه السلام) فأمر الاستخلاف وارد في الإسلام كما ان امر الشورى وارد ايضًا الا ان الفرق بينهما ان امر الشورى هو استطلاع لرأي الامة في موضع محدد، اما الاستخلاف فيكون اكثر دقة واهمية اذ يعني انتقال نظام الحكم والسلطة من الحاكم الى شخص يحددهُ ويضع ثقتهِ به لقيادة الامة بكافة جوانب حياتها، لذا كان الرسول (صلَّ الله عليه وآله وسلم) دقيقًا في اختيار من يخلفه في امر الامة وتولية من يثق به ويرى انه الاسلم والاصلح لهذه المهمة الكبيرة فالفكر السياسي للامة الإسلامية قد نما وتطور في عهد النبي الاكرم(صلَّ الله عليه وآله وسلم) فبدلاً من ان يكون الرسول (صلَّ الله عليه وآله وسلم) الوحيد في قيادة المسلمين والنظر بجميع امورهم اخذ يوكل الامر الى أصحابه للانابة عنه في بعض أمور المسلمين وقد روي عنه قوله (صلَّ الله عليه وآله وسلم): (كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك نبي خلفه نبي وانه لا نبي بعدي وستكون خلفاء فتكثر)[7]، واهتمام النبي الاكرم (صلَّ الله عليه وآله وسلم) لهذا الامر منبثقًا وتنفيذا لما اقرهُ الله تعالى في قولهِ عز من قال:(إني جاعل في الأرض خليفة)[8]، أي ان إرادة المخلوق (النبي محمد) كانت تنفيذًا لإرادة الخالق التي نصت على وجود خليفة في الأرض فقوله تعالى لنبي الله داود عليه السلام (يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق)[9]، فالله تعالى جعل لداود عليه السلام السلطان في الأرض والحجة على الخلق والحاكم بينهم بالعدل، والاستدلال في هذه الايات المباركة ان الإرادة السماوية والحكمة الربانية تجلت في ضرورة وجود الحاكم والزام الخلق بالرجوع الى اليه **(فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)**[10]، فالخليفة من يخلف غيره وينوب منابه فكل نبي استخلفهُ الله في عمارة الأرض وسياسة الناس وتكميل نفوسهم وتنفيذ امره فيهم لا لحاجته تعالى الى من ينوب عنه بل لقصور المستخلف عليه عن قبول

فيضه[11]،فلا شك ان النبوة والامامة والخلافة من المناصب الإلهية التي اقرها الله جل شأنه، فالقاعدة الإلهية لم تترك الخلق دون قيادة او سلطان يحكم بينهم وإنما جعل الله بعض الناس خلفاء لبعض في الأرض ، فكلما هلك فرد أو جماعة أو أمة جعل غيرها خليفة منها يخلفها في عمارة الأرض ، كما قال تعالى : (وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ)[12]، فوجود الحاكم للامة وجودًا ضروريًا اكدت عليه الشرائع السماوية سيما الشريعة الإسلامية التي اكدت عليه كثيرًا كما سبق ذكره و ايضًا في رواية عن امير المؤمنين عليه السلام انه قال (مكان القيم بالأمر مكان النظام من الخرز يجمعه ويضمه، فإذا انقطع النظام تفرق الخرز وذهب ثم لم يرجع بحذافيره أبداً)[13]، وعنه ايضًا:(فالولاية هي حفظ الثغور ، وتدبير الأمور)[14]، فالخلافة اذن في الإسلام من المسائل التي أولى لها اهتمام كبير لضرورتها في إدارة شؤون الامة كافة سيما الأمور السياسية منها لأهميتها البالغة فالسياسة هي القيام على الشيء بما يصلحهُ[15]،الا ان مسألة الخلافة اكثر المسائل التي وقع فيها خلاف واختلاف بين المسلمين وهذا الخلاف لم يأتِ متأخرًا بل نشأ منذ ان التحق النبي المصطفى بالرفيق الأعلى وغربت شمس النبوة[16]،فكان اعظم خلاف بين الامة خلاف الامامة كما يذكر الشهرستاني[17] اذ ما سل سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثلما سلّ على الامامة في كل زمان، ونحن الان لسنا بصدد إيضاح وتبيان ذلك الخلاف بقدر ما نريد القول ان مسألة الخلافة في الإسلام نشأة منذ عهد الرسول(صلَّ الله عليه وآله وسلم) بدلالات الامامة التي عرفها صاحب كتاب الاحكام السلطانية بانها موضوعة لخلافة النبوة وعقدها لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع[18]،لم يكن اسم خليفة متداولا في عصر الرسول (صلَّ الله عليه وآله وسلم) بمعناه الاصطلاحي إلا في شخص علي (عليه السلام) وذلك للأدلة التي ذكرناها آنفا ، كحديث يوم الدار المتواتر عند جمهور المسلمين مع اختلاف بسيط في روايته وفيه ذكر اسم الخليفة من قبل رسول الله بحق شخص الامام علي عليه السلام اذ روي عنه قوله (صلَّ الله عليه وآله وسلم): (هذا أخي ووصي وخليفتي فيكم فاسمعوا له وأطيعوا)[19] ، فالخليفة او الامام في نظر الامة هو نائب النبي في حال غيابه والحاكم بعد رحيله هكذا فهم المسلمون الخليفة ومنصب الخلافة على انها وارثة للنبي(صلَّ الله عليه وآله وسلم) وليس نيابة لله جل وعلا لان الله عز شأنه حي لا يموت والحي لا يورث لذا كان المسلمون الأوائل عارفين بهذا الامر مدركين له فلم تكن فكرة الحق الإلهي في السلطة والحكم موجودة في صدر الإسلام، فقد برزت الخلافة كوظيفة تكليفية في العصر الراشدي ليقوم ذلك الشخص المكلف بإداء مهام عملهِ لقيادة الامة الإسلامية وتوحيد صفوفها بعد رحيل المصطفى (صلَّ الله عليه وآله وسلم)، فهي قيادة الكافة وحملهم على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم العامة، فمنزلة الخليفة من الأمة كمنزلة النبي (صلَّ الله عليه وآله وسلم) ، من المؤمنين، له عليهم الولاية العامة والطاعة التامة، وله حق القيام على دينهم، فيقيم فيهم الحدود وينفذ الشرائع، وله حق القيام على شؤون دنياهم، وبيده وحده زمام الأمة، فكل ولاية مستمدة منه، وكل خطة دينية أو دنيوية متفرعة عن منصبه، فهو الحاكم الزمني والروحي، وقد مثلت الفترة التي تولى فيها أبو بكر المرحلة الأولى والانطلاقة المبكرة لترسيخ مبدأ الحكم الاسلامي في ظروف استثنائية حرجة فبرز مفهوم الخلافة كأداة عملية واجبة على المسلمين شرعًا بالإضافة الى مفهومها العقلي[20]،الا ان مفهوم الخليفة في بواكيرهِ الأولى سيما العصر الراشدي اختلف كثيرًا عن مفهومه في العصور التي تلته اذ تطور المفهوم واخذ حيزًا ما كان ليخطر على بال احد من المسلمين الذين عاصروا الخلافة الراشدة اطلاقًا، فقد كان المفهوم في العصر الراشدي يقتصر على انها رياسة عامة للحكومة الإسلامية الجامعة لمصالح الدين والدنيا[21]، حتى ان بعض أئمة المذاهب رأى كراهية في اطلاق لفظ الخليفة على من جاء بعد خلافة الامام الحسن (عليه السلام) مستندًا بذلك لقول النبي الاكرم (صلَّ الله عليه وآله): (الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ملك)[22]، وروي عن عمر بن الخطاب انه انكر لقب خليفة رسول لله على نفسه عندما ولي الحكم (قال عمر لما ولى : كان أبو بكر يقال له خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكيف يقال لي خليفة خليفة رسول الله ، يطول هذا ! قال: فقال له المغيرة بن شعبة: أنت أميرنا، ونحن المؤمنون فأنت أمير المؤمنين قال: فذاك إذن) [23]، وإن كان هناك من يرى ان اسم الخليفة يطلق على كل من يتولى امر المسلمين وقيادتهم وان اختلفت طريقة توليه الخلافة (الذي عليه العرف المشاع من صدر الإسلام وهلم جرا إطلاق اسم الخليفة على كل من قام بأمر المسلمين القيام العام على ما تقدم إما ببيعه من أهل الحل والعقد وإما بعهد ممن قبله) [24]، فالخليفة في رأيهم هو السلطان الأعظم وامام الرعية ورئيسهم هاديًا كان ام ضالًا[25]، حتى ذهب بعضهم الى تفسير تسمية الخلافة بهذا الاسم لان الذي يتولاها ويكون الحاكم الأعظم للمسلمين يخلف النبي(صلَّ الله عليه وآله وسلم) في إدارة شؤون المسلمين، وتسمى الامامة ايضًا لان الخليفة كان يسمى امامًا ولان طاعته واجبة ولان

الناس يسيرون وراءه كما يصلون وراء من يؤمهم للصلاة[26]، وقد ذهبوا الى وجوب إقامة خلافة دينية دنيوية تقيم العدل وتردع الظلم وهو امر اتفقت عليه جميع المذاهب الإسلامية كما يذكر ابن حزم الاندلسي[27] قائلاً: (اتفق جميع أهل السنة وجميع المرجئة وجميع الشيعة وجميع الخوارج على وجوب الإمامة وأن الأمة واجب عليها الانقياد لإمام عادل يقيم فيهم أحكام الله ويسوسهم بأحكام الشريعة التي آتى بها رسول الله صلى الله عليه) ، واكد بعض العلماء على ان القران الكريم حث على وجوب وجود الخليفة والحاكم بعد النبي (صلَّ الله عليه وآله وسلم) واستدلوا بقوله تعالى (وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم كما أستخلف الذين من قبلهم...)[28] ، وذكروا بأن هذه الآية توضح نظرية الدولة في الإسلام توضيحاً مبيناً، فالله تعالى قد بين فيها أن الإسلام دائماً ما يستعمل لفظ الخلافة بدلاً عن لفظ الحاكمية أو السيادة، وإذا كانت الحاكمية أو السيادة لله وحده فإن كل من قام بالحكم في الأرض تحت الدستور الإسلامي هو خليفة[29]، ثم توسع مفهوم الخلافة لتشمل المؤسسات الإدارية، اذ انتقلت الخلافة من دورها القائم على الحفظ والتوحيد إلى إدارة دولة متوسعة، وأصبح للحاكم اختصاصات تنفيذية وتشريعية عملية[30]، فالخلافة خلال العصر الراشدي من حيث المفهوم فقد نما وتطور وتكيف حسب من تولى امره وتقلدهُ اذ بدء مفهوم بسيط يعني خلافة الرسول (صلَّ الله عليه وآله وسلم) في امر الدين والحفاظ عليه حتى اصبح بعد ذلك سلطة تعنى بإدارة شؤون المسلمين كافة الدينية والدنيوية، اما من حيث المبدأ فالخلافة في ذلك العصر عقد بين الخليفة والأمة يتعهد فيها الخليفة بالعمل بكتب الله وسنة نبيه (صلَّ الله عليه وآله وسلم) فهي عقد بين الطرفين وليست وراثة لأحدهم، وفيها يكون الخليفة مسؤولًا امام الامة (أيها الناس، قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني. الصدق أمانة والكذب خيانة. والضعيف فيكم قوي عندي حتى آخذ الحق له، والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه. أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإذا عصيت الله فلا طاعة لي عليكم) [31]، ودلالات ذلك النص ان فلسفة الخلافة في العصر الراشدي تقوم على ان الخليفة مسؤولًا امام الله ثم امام الامة والطاعة له مشروطة بطاعة الله جل وعلا، وفي خطبة لأمير المؤمنين الامام علي (عليه السلام) يؤكد ما ذهبنا اليه من رأي اذ روي عنه قوله عندما تولى الخلافة: (أيها الناس، إني والٍ عليكم، وإن لكم عليَ حقوقاً: لكم عليَّ أن أنصح لكم، وأن أعطيكم حقوقكم من بيت المال بالسوية، وأن أحكم فيكم بكتاب الله وسنة رسوله. فإذا وفيت لكم بذلك فلكم عليَّ السمع والطاعة) [32]، وبذلك يكون العصر الراشدي نموذجًا لتطور مفهوم الخلافة ونموها في ظل انتقال السلطة وتطور دولة الإسلام نتيجة الفتوحات الإسلامية فأصبحت الخلافة تمثل حكمًا دينيًا دنيويًا يجمع المصالح العامة والخاصة للخليفة وفقدت الخلافة مفهوما العام لتصبح ملكًا يورث خلال العصر الاموي والذي سنبين أبرز ملامحه وكيفية تطور المفهوم خلاله.

تعد سنة 41 للهجرة نقطة فارقة في تاريخ الدولة الإسلامية حيث أحدثت تحولًا كبيرًا وجذريًا في نظام الحكم حينما انتزعت الخلافة من الامام الحسن (عليه السلام) وانتقلت الى البيت الاموي بزعامة معاوية بن ابي سفيان الذي اغتصب الخلافة واخذها قسرًا واستسلمت الامة لسلطانه بعد ان دفعت ثمنًا غاليًا من دماء أبنائها، فلم يأتِ معاوية لحكم المسلمين رغبة منهم او انتخابًا من كبار الصحابة وقد مثل حكمه بداية عهد جديد تحولت فيه الامامة الى ملكًا كسوريا والخلافة غصبًا قيصريا [33]،، وليس ادل على ذلك من انكار سعد بن ابي وقاص على معاوية امارة المسلمين عندما دخل عليه يومًا بعد بيعتهِ فحياهُ قائلًا: السلام عليك أيها الملك فغضب معاوية فقال: ألَّا قلت السّلام عليك يا أمير المؤمنين قال: ذاك إن كنّا أمّرناك ، إنّما أنت منتز[34]،ولم يكن معاوية بأفضل من ابيه الذي ما ترك وسيلة من وسائل الكيد للإسلام الا واستغلها وقد جاءت كلماتهِ عندما وصلت الخلافة لعثمان بن عفان مصداقٌ لذلك عندما قال له: قد صارت إليك بعد تيم وعديّ ، فأدرها كالكرة ، واجعل أوتادها بنى أمية ، فإنما هو الملك[35]،كما أورد ابن عساكر في تاريخه رواية عنه ايضًا كان يقول عند خلافة عثمان: اللهم اجعل الأمر أمر جاهلية والملك ملك غاصبية واجعل أوتاد الأرض لبني أمية[36]، ثم ان معاوية نفسه كان يتفاخر بأنه اول الملوك[37]،فلم يكن الامر مستغربًا او ببعيد عن هذا البيت عداوتهم للإسلام والمسلمين وانهم دخلوا في الإسلام طمعًا في الملك والسلطة، كما ان حديث رسول الله (صلَّ الله عليه وآله وسلم) يدل على تحول الخلافة الى ملك بعد ثلاثين سنة على رحيلهِ عن هذه الدنيا، فقد روي عنه انه قال (الْخِلَافَةُ بَعْدِي ثَلَاثُونَ سَنَةً، ثُمَّ تَكُونُ مُلْكًا عَضُوضًا)[38] ، وقد استدل المؤرخون بهذا الحديث بأن المنع من تسمية معاوية او من تقلد السلطة بعده بالخلافة اذ ان الثلاثين سنة المشار اليها في الحديث الشريف تنتهي بخلافة الامام الحسن (عليه السلام) (وَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ الْمَنْعُ مِنْ تَسْمِيَةِ مُعَاوِيَةَ خَلِيفَةً)[39] ، بل ان بعض المؤرخين عدَّ مبايعة معاوية وقيام الدولة الاموية نكبة حلت بالأمة وانقلابًا كبيرًا حصل في نظامها وان العام

الذي بويع فيه معاوية ما هو الا عام فرقة وقهر وجبرية وغلبة فقد روي عن الجاحظ قوله: (فعندما استوى معاوية على الملك، واستبد على بقية الشورى وعلى جماعة المسلمين من الأنصار والمهاجرين في العام الذي اسموه عام الجماعة وما كان عام جماعة بل عام فرقة وقهر وجبرية وغلبة)[40]، ،ثم ان خطبة الامام الحسن (عليه السلام) حينما ترفع وتنزه عن منازعة معاوية على السلطة حقنًا لدماء المسلمين تدل على الانقلاب الذي حصل في نظام الامة الاسلامية اذ روي عنه قولهِ بعد ان حمد الله واثنى عليه: (أيها الناس إن الله هداكم بأولنا وحقن دماءكم بآخرنا وأن لهذا الأمر مدة والدنيا دول، وإن الله تعالى قال لنبيه (صلى الله عليه وآله) : وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ[41]، لذا نجد المقريزي يدهش من وصول بني امية للحكم دون بني هاشم الذين كانوا احق منهم فقد أورد قائلًا: (فإني كثيرًا ما كنت اتعجب من تطاول بني امية للخلافة مع بعدهم من جذم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرب بني هاشم، وأقول كيف حدثتهم أنفسهم بذلك ؟ وأين بنو أمية وبنو مروان بن الحكم طريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولَعِينه من هذا الحديث، مع تحكم العداوة بين بنى أمية وبنى هاشم فى أيام جاهليتها، ثم شدة عداوة بنى أمية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومبالغتهم فى أذاه وتماديهم فى تكذيبه فيما جاء به منذ بعثه الله تعالى بالهدى ودين الحق، إلى أن فتح مكة شرّفها الله تعالى، فدخل من دخل منهم فى الإسلام كما هو معروف مشهور)[42] ، وقريب من ذلك المعنى يشير الحسني في كتابه انتفاضات الشيعة عبر التاريخ فيذكر متعجبًا كيف معاوية وصل الى السلطة ولم تتوافر به ابسط شروط الخلافة لكنه استولى عليها بالقوة والاحتيال وقتل آلاف الأبرياء والصلحاء وكان من الباغين[43]، كما ان اليعقوبي روي ايضًا عن سعيد بن المسيب انه كان يقول: (فعل الله بمعاوية وفعل ، فإنه أول من أعاد هذا الامر ملكا) [44]،، ولهذا يعد معاوية اول استعمل سلطان الله في غير محله اذ عدَّ الخلافة ملكًا حصل عليه دون غيره من المسلمين، فغير بذلك الأساس الذي سارت عليه الخلافة الراشدة وهو الشورى لتحل محلها البيعة بولاية العهد وبها تحولت الخلافة الى ملك وراثي يتلقفهُ الأبناء من الآباء وينتقل بين الاسرة كأن سلطان الله خص بهم دون سواهم، فكان معاوية كما اشرنا لذلك سابقًا اول من اسس لنظام الحكم الوراثي، مما أدى لاحقًا إلى تحول الخلافة إلى ملكية عضدية، فهو اول من بايع لولده في الإسلام[45]،على الرغم من انكار الصحابة لمبايعة يزيد بالملك وتوليته أمور الامة، اذ أثار هذا التحول جدلاً واسعاً بين المسلمين، واعتبروه خيانة لمبدأ الشورى وانحرافاً عن النموذج الراشدي، وأول من انكر هذا الامر حسب ما أشار اليه المؤرخين الامام الحسين بن علي (عليه السلام) وعبد الله بن الزبير[46]،، وقد برّر معاوية هذا التحول بضرورة توحيد الأمة بعد الفتن، مؤكداً أن نقل الخلافة بالوراثة سيمنع النزاعات المتكررة فقد روي ان معاوية جلس على المنبر يدعو إلى بيعة يزيد ، فكلَّمه الامام الحسين بن علي (عليه السلام) ، وابن الزبير، وعبد الرحمن بن أبي بكر، فكان كلام ابن أبي بكر : أهرقليّة ، إذا مات كسرى كان كسرى مكانه؟ لا نفعل والله أبدا [47]، الا انه استمر بالاحتيال بواسطة المال تارة وبالقوة تارة أخرى لأخذ البيعة ليزيد وكأنها أرث له من ابيه، فهو وحده من يتحمل كما يذكر الحسني مسؤوليتها ومسؤولية من جاء بعده من طواغيت بني امية [48]،اذ كانت سياسته بداية للانقسامات الكبرى في الأمة، خاصة في تعامله مع أهل البيت والمعارضة السياسية، ولم يقف الامر عند معاوية او يزيد خلال ذلك العصر بل ان هذه السنة استمرت مع حكام بني امية كافة اذ كانوا يعهدون لأبنائهم او إخوانهم بولاية العهد حتى ان المقريزي يصف مروان بن الحكم بابي الجبابرة الأربعة ويعني بذلك عبد الملك وعبد العزيز ومروان وأبان الذي آلت لهم السلطة الاموية[49]، وكان مروان هذا رجلًا لا فقه له ولا يعرف بصحبة او ببعد همة او زهد الا انه تمكن من تولي الخلافة بالغلبة والقوة ذلك لان اصل السلطة في دولتهم كان يعتمد الحق المطلق في الولاية والحكم لهم دون سواهم، وانهم الامراء والخلفاء على المؤمنين، ولو امعنا القراءة في رسالة عبد الملك بن مروان بن الحكم الى محمد بن الحنفية لوجدنا انها تدل على ان جميع الامويون كانوا يعطون لأنفسهم الشرعية بإمارة المسلمين وحكمهم، اذ روي انه كتب الى محمد بن الحنفية رسالة ذكر فيها: من عبد الملك بن مروان امير المؤمنين الى محمد بن الحنفية فلما نظر محمد بن الحنفية الى عنوان الصحيفة وفيها لقلب عبد الملك نفسه بأمير المؤمنين استرجع وقال: تسلط الطلقاء ولعناء رسول الله (صلى الله عليه وآله) على سائر الناس، والذي نفسي بيده انها لأمور لا يقر قرارها[50]

ومما يلفت النظر ان بعض المؤرخين أراد تخريج ذلك التحول في نظام الامة الإسلامية وإيجاد تبريرًا لطاغوت الامويين واستئثارهم بالسلطة دون المسلمين، فكانوا يذكرون ان الامة الإسلامية انتقلت من الطور الأول (الخلافة) الى الطور الثاني (الملك) وهو طور طبيعي في عمر الدولة ولكن خصوصية هذا الطور يبقى محافظًا على اسم الإسلام وهيبة الدين فقد ذكروا ان اللَّهُ قَدْ جَعَلَ الْخِلَافَةَ وَالْمُلْكَ مِنْ بَعْدِ رسول الله فِي أُمَّتِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

فَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِهِ ظَاهِرِينَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ[51]، حتى ان المرجئة وهي فرقة من الفرق الدخيلة على الإسلام أيام الامويين اخذوا على عاتقهم تبرير اغتصاب الامويين حق الامامة واعترفوا بشرعيتها ونادوا بوجوب طاعتها وبرروا جميع أفعال خلفاء بني امية وتصرفاتهم فشعر الخلفاء الامويين من جراء ايحاء المتزلفين لهم بأنهم ظل الله في الأرض لهم الامر والنهي وعلى رعاياهم السمع والطاعة[52]، وبطبيعة الحال ان ما ذهب اليه هؤلاء لا يستند الى المنطق ولا يعتمد على دليل يمكن الاطمئنان اليه سيما ان حكام بني امية استغلوا الخلافة الإسلامية لإعادة سيطرتهم وتسلطهم وعدائهم السافر للإسلام وعودة الروح الجاهلية الأولى باسم الإسلام[53]، ولو طالعنا رأي المعتزلة وهي فرقة من فرق الإسلام لوجدنا انهم كانوا يعتبرون بني امية من الجبابرة المغتصبين للخلافة التي فرضوها بحد السيف وراحوا يبررون ظلمهم واغتصابهم لها بإرادة الله وقضائهِ[54]، وبلا شك لسنا في محل استعراض آراء الفرق الإسلامية بقدر ما نريد ان نبين ان الخلفاء الامويون كانوا يرون في انفسهم ظل الله في الأرض وان وصولهم لحكم الامة الإسلامية بأمر الله وإرادتهِ لذا يمكن ان نعد حكمهم بداية ظهور نظرية الحق الالهي في الحكم والذي اخذ يتطور شيئًا فشيء ليكون أساس الحكم والسلطة وليختفي قبال ذلك كل رأي او مذهب اخر مثل الشورى والاختيار وما شابه ذلك.

ومجمل القول فأن حكام بنو امية جميعهم وجدوا في الحق المطلق لهم في الحكم وانهم ملوك الله في ارضه اختارهم وخصهم بذلك دون سواهم سبيلهم الوحيد الى السلطة والسيطرة في دولة الإسلام ساعدهم بذلك المتزلفون من رجال الفرق الإسلامية الذين اخذو يبررون افعالهم وسيطرتهم على رقاب الناس وكأن الخلافة جزءً من املاكهم التي اباحها الله لهم ليتصرفوا بها كيفما يشاءون ولمن يشاءون اذ كان الحزب الاموي كما يصفه احد الباحثين يتصرف بالسلطة كما توحيه اليه اطماعه وشهواته واحقاده [55]، وقد اقترح الحجاج صيغًا مختلفة للبيعة للأمويين لفرض الحكم واجبار الناس على الطاعة اذ كان يحمل الناس على القول في بيعتهم عبيدي احرار ونسائي طوالق ان خرجت عن طاعة الخليفة لحمل الناس على الطاعة المطلقة للأمويين وان ما يمكن تأكيده في هذا الشأن ان نظام الخلافة في عهدهم تحول الى ملك استبدادي قائم على النظام الوراثي على غرار ما كان معروفًا عند الفرس والروم من نظامين قائمين على القوة والجبروت التي يأنفها المسلمون[56]

المبحث الثاني: الحق الإلهي في الفكر السياسي في دولة بني العباس

نشأت السلطة العباسية على اعقاب انهيار الدولة الاموية فكان من الطبيعي ان تأخذ منحى غير الذي كانت قائمة عليه السلطة الاموية وان تبحث عن البدائل لشرعنة حكمها وتسويقه للامة على انه الحكم الشرعي الذي يجب ان يكون وان الدولة الاموية الذي عملوا على انهاء حكمها كانت غاصبة لحقهم في الحكم فكانت اول المرتكزات السياسية والدينية التي بدأوا بها بني العباس لتبرير شرعيتهم في الحكم قرابتهم من النبي محمد (صلَّ الله عليه وآله وسلم) عبر العباس بن عبد المطلب اذ اننا لو طالعنا خطبة أبو العباس السفاح (132- 136 هـ) الذي يعد مؤسس دولة بني العباس ورائد حكمها حين بويع له بالخلافة وصعد المنبر خاطبًا بأهل الكوفة قائلًا: (الحمد لله الذي اصطفى الإسلام لنفسه تكرمة، وشرفه وعظمه، واختاره لنا وأيده بنا، وجعلنا أهله وكهفه وحصنه والقوام به، والذابين عنه والناصرين له، وألزمنا كلمة التقوى، وجعلنا أحق بها وأهلها، وخصنا برحم رسول الله ص وقرابته، وأنشأنا من آبائه، وأنبتنا من شجرته)[57] ، ثم استشهد بآيات من القران الكريم كدلائل لقربهم من للنبي محمد (صلَّ الله عليه وآله) كقوله تعالى (إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً)[58] ، وقوله سبحانه: (قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبى)[59] ومضى يذكر آيات القران الكريم في تلك الخطبة في محاولة لتظليل اهل الكوفة بأن بنو العباس احق بخلافة النبي(صلَّ الله عليه وآله) وانهم اهله وعشيرته وهم من ذكرهم الله في كتابه الكريم، ثم حاول ان يعرج في خطبتهِ لموضع هام لدولة ناشئة حديثًا كدولة بني العباس وهو الجانب الاقتصادي حيث الفيء والغنيمة وبين حقهم فيها ونصيبًا منها واستدل على ذلك بالآية الكريمة (وَاعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبى وَالْيَتامى)[60] واردف قائلًا: فأعلمهم جل ثناؤه فضلنا، وأوجب عليهم حقنا ومودتنا، وأجزل من الفيء والغنيمة نصيبنا تكرمة لنا، وفضلا علينا، والله ذو الفضل العظيم[61]،، ورأى السفاح ان الفرصة مواتية له في هذه الخطبة ليبين احقيتهم بالخلافة الإسلامية فأسترسل قائلًا: (فتح الله ذلك منة ومنحه لمحمد ص، فلما قبضه الله إليه، قام بذلك الأمر من بعده أصحابه، وأمرهم شورى بينهم، فحووا مواريث الأمم، فعدلوا فيها ووضعوها مواضعها، وأعطوها أهلها، .. ثم وثب بنو حرب ومروان، فابتزوها وتداولوها بينهم، فجاروا فيها، واستأثروا بها، وظلموا أهلها، فأملى الله لهم حينا حتى آسفوه، فلما آسفوه انتقم منهم بأيدينا، ورد علينا

حقنا، وتدارك بنا أمتنا، وولى نصرنا والقيام بأمرنا، ليمن بنا عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وختم بنا كما افتتح بنا[62]، ودلالة ذلك ان السفاح أراد ان يبين أحقيتهم بالرئاسة والسياسة والخلافة دون سواهم بالخلافة لقرابتهم من الرسول في محاولة لأعاده النموذج الراشدي بصيغة تتناسب وتطور الوضع واختلاف العصر، يذكر ان العباسيون استخدموا هذا النسب في الدعوة السرية التي انطلقت من خراسان، مستغلين مشاعر المظلومية لدى أنصار آل البيت[63]، وما خطبة داود بن علي بعد خطبة أبو العباس السفاح الا تأكيدًا كبيرًا على حقهم بوراثة النبي (صلى الله عليه وآله) فقد روي انه قام بالناس خطيبًا قائلًا: الحمد لله الذي أهلك عدونا وأصار إلينا ميراثنا من نبينا محمد صلى الله عليه وسلم[64]، وروى السيد المرتضى ان داود بن علي بعد ان افضت الخلافة لابي العباس السفاح قام بالناس خطيبًا فقال بعد أن حمد الله وأثنى عليه : أيها الناس إن أمير المؤمنين الذي قلده الله سياسة رعيته[65]، والملاحظ في النص المروي عن داود بن علي انه توسع في مفهوم الحق في الخلافة لينتقل من مرحلة احقيتهم بها لقربهم من رسول الله (صلَّ الله عليه وآله وسلم) الى الحق الإلهي في خلافة الامة وان لله اليد المباشرة بتنصيبهم خلفاء لهذه الامة، وهذا بطبيعة الحال تطورًا جديدًا لم نعهدهُ سابقًا بمفهوم الخلافة، والملاحظ ايضًا ان مفهوم الشرعية والحق في الخلافة تطور تطورًا كبيرًا في لغة العباسيين لبيان شرعية دولتهم واحقيتهم بالخلافة فأخذوا يجبرون الناس على البيعة لهم والولاء لدولتهم فقد روي ان داود بن علي عم السفاح الذي اشرنا اليه سابقًا قام بالناس خطيبًا فأخذ بقائم سيفه فقال: إن بكم داء هذا دواؤه وأنا زعيم لكم بشفائه وما بعد الوعيد إلا الإيقاع[66]، ولم تكن هذه اللغة ببعيدة عن خطب داود بن علي فقد روي عنه ايضًا انه خطب بالناس بعد ان بلغه خبر أن قوما أظهروا شكاة بني العباس فخطب قائلًا: (أغدرا يأهل الختر والتبديل ألم يردعكم الفتح المبين عن الخوض في ذم أمير المؤمنين كلا والله حتى تحملوا أوزاركم وأوزار الذين كانوا من قبلكم ... أما ومحمد والعباس إن عدتم لمثل ما بدأتم لأحصدنكم بظبات السيوف ثم يغنى ربنا عنكم ونستبدل غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم)[67] ، اما المنصور فقد طور فكرة حقهِ في الخلافة الى حق الله وانه انما هو مؤيد ومسدد من قبل الله تعالى وكأن الله بعثهُ ليحكم الامة فقد روي عنه ان خطب بمكة فقال: (أيها الناس إنما أنا سلطان الله في أرضه أسوسكم بتوفيقه وتسديده وتأييده وحارسه على ماله أعمل فيه بمشيئته وإرادته وأعطيه بإذنه فقد جعلني الله عليه قفلا)[68] ، يظهر من النص السابق بأن المنصور أراد ان يستخدم لغة تظهر قوته ويفرض هيبته وان سلطانه ليس مجرد حكم، بل قوة ألهيه مسلطة على العباد، وان حكمه مسدد مؤيد من الله جل شأنه وما هو الا حارس على مال الله يؤتيه لمن يشاء، وبطبيعة الحال فأن لغة تأليه السلطة لم تكن موجودة عند خلفاء بني امية وحتى أبو العباس السفاح لم يصل به الحال ان يرجع سلطتهِ الى سلطان الله تعالى، وبذلك يعد المنصور اول من اوجد نموذج السلطان المستبد ذي الشرعية الإلهية المطلقة وهي سمة من سمات تطور فكر الحكم المطلق لدى العباسيون في الخلافة، ولو طالعنا قصيدة بشار بن برد في عهد المهدي والذي يصف فيها الخليفة العباسي بأنه خليفة الله لنجد ما يؤكد فكرة الحق المطلق والشرعية الإلهية لخلافة العباسيين على الرغم من ان الشاعر هجا فيها العباسيين بقوله: خَلِيفَةَ اللَّهِ بَيْنَ الزِّقِّ وَالْعُودِ[69]، الا ان ذلك لا ينفي توكأ العباسيون على فكرة حكم الله في ارضه لإضفاء شرعيتهم والاستبداد بحكمهم، ولم يكتفِ العباسيين بهذا القدر من الاستبداد بالحكم واضفاء الشرعية لدولتهم لو بحد السيف ثم لم يجدو بدًا من اللجوء الى صناع الحديث وفقهاء السلطة ووعاظ السلاطين ففي عهد الرشيد نجد ان أبا يوسف القاضي يخاطب الرشيد قائلًا: وَإِنِّي أُوصِيكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِحِفْظِ مَا اسْتَحْفَظَكَ اللَّهُ وَرِعَايَةِ مَا اسْتَرْعَاكَ اللَّهُ[70]، وفي مورد اخر يذكر ايضًا: وَأَنَا أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَكَ مِمَّنِ اسْتَنَّ بِفِعْلِهِ وَرَضِيَ عَمَلَهُ، وَأَعْظَمَ عَلَيْهِ ثَوَابَهُ، وَأَنْ يُعِينُكَ عَلَى مَا وَلاكَ، وَيَحْفَظَ لَكَ مَا استرعاك[71]،، وفي تلك الروايتين استدلالً الى استيداع الله حكمه وخلافته الى شخص الرشيد كما أشار أبا يوسف، فعبارتيه (ورعاية ما استرعاك، وان يعينك على ما ولاك) تدل على ان امامة الخليفة تثبت بالنص من الله جل شأنه وان اختلف الناس في تعينه فلا تجوز منازعتهِ وهذا باب اخر يشرعن أي فعل يفعله شخص الخليفة تحت غطاء طاعة ولي الامر المعين من الله جل وعلا، فقد استغل خلفاء بني العباس الفقهاء والعلماء كما اشرنا سلفًا في هذا الجانب واصبحوا ركيزة أساسية للنظام العباسي فالخليفة يستمد شرعيته من الدين، والعلماء يجدون في الدولة إطاراً لنشر الفقه والعلم. وهذا التوازن ساعد على استمرار النظام السياسي قروناً طويلة[72]، ثم ان الرشيد كَانَ يَقُولُ ايضًا كما يذكر ابن الاثير: (إنَّا من قوم عظمت رزيتهم، وحسنت بعثتهم، وَرِثْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وبقيت فينا خلافة الله) وهذا دليل اخر على تمسك خلفاء بني العباس بوراثة النبي صلَّ الله عليه وآله وخلافة الله في امتهِ، وفي السياق نفسه عندما عزم الرشيد تولية الأمين بولاية العهد ثم بعده المأمون قام بالناس خطيبًا ومن جملت ما قالهُ في تلك الخطبة: (فإن الله

ولي أمير المؤمنين وولي ما ولاه، والحافظ لما استرعاه وأكرمه به من خلافته وسلطانه)[73]، وواضح من سياق الرواية ان الرشيد أراد اشعار الامة ان خلافته خلافة الله وانه جل وعلا الحافظ لملك دولة الرشيد وهو ولي لما جعله خليفة عليه وان الله جلَ شأنه اكرمه بالخلافة والسلطان وهذا بطبيعة الحال كله شارات واضحة لشرعة السلطة الحاكمة وجعل امرها محفوف برعاية الله وعنايتهِ، وفي العقد الفريد[74] روي ان الرشيد قال لعبد الملك بن صالح معاتبًا له لخروجه عليه: أكفرا بالنعمة، وغدرا بالإمام؟ فرد عليه عبد الملك بن صالح قائلًا: لقد بؤت إذا بأعباء الندم، وسعيت في استجلاب النّقم؛ وما ذلك يا أمير المؤمنين، إلا بغي باغ نافسني فيك بقديم الولاية، وحقّ القرابة، يا أمير المؤمنين، إنك خليفة الله ورسوله صلّى الله عليه وسلم في أمته، وأمينه على رعيته، لك عليها فرض الطاعة وأداء النصيح، وفي تلك الرواية استدلالات كثيرة منها ان الخلافة خلافة دينية وسلطان الخليفة هو سلطان الله ورسوله لذا كان طاعتهِ فرضًا على الامة لا خيارًا لها.

كما وسع العباسيون فكرة الحق الإلهي في الحكم حتى انهم كانوا يعتمدون عليها كثيرًا في مناجزتاهم لأعدائهم اذ حاول العباسيون عند تسلمهم حكم الامة ان يظهروا بمظهر اكثر التصاقًا بالدين وراحوا يقربون الفقهاء والوعاظ لتبرير سياساتهم واضفاء الشرعية لهم في الحكم، فوجدوا البعض من هذه الفئات ممن باع آخرته بدنياه فقربوهم واسبغوا عليهم النعم واعطوا لهم الأموال والمناصب في دولتهم مقابل ان يقوم هؤلاء بالناس دعاة للعباسيين بحجة اطاعة ولي الامر حتى وصل الحال ان يصف هؤلاء الخليفة بالقول: كأنك من بعد الرسول رسول [75]،، اذ كان الفقهاء هم المرجعية في ضبط العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وقد برزت الحاجة لتقنين الأحكام الشرعية ضمن إطار الدولة المركزية[76]، وبدأت فكرة خلافة الله تدخل تدريجيًا للمساجد وتقرأ في خطب العبادة اذ ذكر القلقشندي[77] ان الأمين ابن الرشيد اول من اشير له على هذا النحو بدلاً من امير المؤمنين في صلاة الجمعة اذ أورد ذلك قائلاً: (أوّل من نعت على المنبر بنعت الخلافة الأمين بن الرشيد فقيل: اللهم وأصلح عبدك وخليفتك عبد الله محمدا الأمين)، وهذه إشارة أخرى تؤكد توسع مفهوم الخلافة لدى العباسيون ومحاولتهم فرضها في المساجد لاستشعار جمهور الامة بأنهم حماة الدين وأهله والمسؤولون عنه وان الله خصهم بالحكم دون سواهم، ولم ينتهي الامر عند ذلك الحد بل سعى العباسيون وراء تأصيل وتأسيس فكرة الحق المطلق في الحكم لهم وان خلافتهم خلافة الله جل شأنه وعلا سلطانه والدلائل على ذلك كثيرة وعديدة منها قصيدة الضحاك بن الحسين للمأمون العباسي واذي يقول فيها: فأنت خليفة الرحمن حقّا ... جمعت سماحة وجمعت دينا[78]، ثم ان الضحاك هذا يشير في قصيدة أخرى الى الإرادة الربانية والتدخل الإلهي في اختيار الخليفة وان الخلافة انما ولاها الله لمن يستحقها وهو ولي امر المسلمين وفقً لإرادة الله تعالى اذ يشير الى هذا المعنى بقولهِ: رأى الله عبد الله خير عباده ... فملّكه والله أعلم بالعبد[79]

لقد تمسك العباسيون بالحق الإلهي لهم في الخلافة حتى في أوقات ضعف دولتهم اذ جعلوا في الخلافة هبة الهية وما قول المنصور بن طلحة في مدح الواثق بالله الا دلالة على ذلك فقد اور قائلاً: إن الذي بعث النبي محمدًا وهب الخلافة للإمام المهتدي[80]، ثم تحول الخطاب العباسي من خليفة رسول الله او خليفة الله الى ظل الله في الأرض وحامي الدين وناصره وهذا بطبيعة الحال خطاب لم نعهدهُ من قبل وهو يدل على التمسك برمزية الخلافة الدينية وان لم يكن هناك سلطان فعلي للخليفة حتى وصل الحال بالخلفاء الى ربط أسمائهم وكناهم بالله جل وعلا فيذكر ان أوّل من أضيف لقبه من الخلفاء إلى اسم الله المعتصم فقيل المعتصم بالله، ثم تبعه الخلفاء على ذلك[81]، اذ حاول العباسيون في هذه المرحلة ادخال القدسية للسلطة لتعويض العجز الدنيوي الذي مني به خلفاء بني العباس في ظل سيطرة القوى الأخرى على مقدرات الدولة فلم يبقِ لهم من الخلافة الا اسمها ورغم ذلك حاول العباسيون التمسك بهذا الاسم وارجاعه الى قوة الإرادة الدينية في اختيارهم لهذا الامر مما دفع ابن خلدون الى القول: وإذا نظرت سرّ الله في الخلافة لم تعد هذا لأنّه سبحانه إنّما جعل الخليفة نائبا عنه في القيام بأمور عباده ليحملهم على مصالحهم ويردّهم عن مضارّهم وهو مخاطب بذلك ولا يخاطب بالأمر إلّا من له قدرة عليه[82]، ومجمل القول ان الحكم الاموي والعباسي في تلك الفترة من تاريخ الاسلام يشكل خطرا على الخط الرسالي الذي جاء به محمد بن عبدالله (ص) لا يقل عن الاخطار التي تحيط به من الشرك والوثنية[83]اما نظرية الحق المطلق في الخلافة فيمكن ايجاز القول فيها: انها نمت وتطورت خلال العصر العباسي اكثر من غيره لحاجة خلفاء بني العباس لها لديمومة دولتهم وفرض ارادتهم ولتعويض قوتهم التي بدأت تتلاشي شيئًا فشيء مقابل تصاعد نفوذ القوى الأخرى التي اخذت تسلب الخلافة العباسية سلطانها في الامة، لذا فإن الفكر السياسي العباسي مثّل مرحلة نضج وتكامل، حيث

اجتمع ارباب السلطة الفقهاء مع الفلاسفة لتقديم رؤى متباينة حول الخلافة، تراوحت بين التصور الفقهي الواقعي والنموذج المثالي الفلسفي فكانت نظرية الحق الإلهي في الخلافة نتاج ذلك النضج والتكامل.

الخاتمة: -

بعد دراسة مفهوم الحق الإلهي في الخلافة وتطوره خلال العصور الإسلامية المبكرة آن لنا ان نتوقف برهة لإيجاز ما توصلنا اليه من استنتاجات يمكن اجمالها بالآتي:

1. لم تكن فكرة رياسة الدولة وقيادة الامة شائعة في أوساط المسلمين في ظل وجود رسول الله (صلَّ الله عليه وآله) بينهم اذ تدار من قبلهِ وتحت اشرافه وكان المسلمون يعتمدون عليه (صلَّ الله عليه وآله) اعتمادًا كليًا تاركين له جميع شؤون حياتهم
2. بعد رحيل رسول الله (صلَّ الله عليه وآله) الى الرفيق الأعلى أولى المسلمون اهتماً كبيرًا في مسائلة الخلافة لضرورتها في إدارة شؤون الامة كافة، وكان اجتماع السقيفة أولى اول حراك رسمي من قبل بعض المسلمين لهذا المقصد
3. ان مسألة الخلافة أكثر المسائل التي وقع فيها خلاف واختلاف بين المسلمين
4. لقد كان مفهوم الخلافة في العصر الراشدي يقتصر على انها رياسة عامة للحكومة الإسلامية الجامعة لمصالح الدين والدنيا
5. بدأ مفهوم الخلافة يتغير بعد ان تمكن بنو امية من حكم الامة والاستبداد بالسيطرة عليها فكان معاوية بن ابي سفيان يتفاخر بأنه اول الملوك وهذا بطبيعة الحال تغير جديد يطرأ على الخلافة لم نعهدهُ في العصر الراشدي
6. استغل حكام بني امية استغلوا الخلافة الإسلامية لإعادة سيطرتهم وتسلطهم وعدائهم السافر للإسلام وعودة الروح الجاهلية الأولى باسم الإسلام
7. بمجيء الدولة العباسية التي قامت بالنقيض من دولة بنو امية فكان لزامًا عليها إتباع أساليب مغايرة لأسلافهم فأول ما اتخذوه دعاة بني العباس هو شعار الرضا من آل محمد، ثم اخذوا يأسسون لمبدأ الحكم الحق الإلهي في الخلافة فكان أبو العباس السفاح اول من نادى بذلك بخطبتهِ التي اشرنا أيها في ثنايا البحث
8. اخذت فكرة الحق الإلهي في الخلافة تتطور في ظل خلفاء بني العباس واخذوا يلصقون بأنفسهم القاباً عديدة تدل جميعها الى هذا الحق الإلهي في الخلافة ومن بين ما سجلناه في البحث من هذه الألقاب (سلطان الله، وظل الله، خليفة الله وغيرها)
9. تمسك العباسيون برمزية الخلافة حتى في عصور ضعفهم وتدهور دولتهم لما تمثلهُ الخلافة من رمزية دينية بين المسلمين لذا أراد العباسيون التمسك بها لشرعنة سلطانهم وان لم يكن هناك سلطان فعلي للخليفة
10. كلما ضعفت الدولة العباسية كلما تمسك العباسيون بالحق الإلهي لهم في الخلافة حتى وصل الحال بالخلفاء الى ربط أسمائهم وكناهم بالله جل وعلا فيذكر ان أوّل من أضيف لقبه من الخلفاء إلى اسم الله المعتصم فقيل المعتصم بالله، ثم تبعه الخلفاء على ذلك

ABSTRECT:

The theory of the divine right of the caliphate was founded on complex religious and political foundations, given the status of the caliphate in Islamic law, its connection to historical events, its place in Islamic political thought, its symbolic significance for the Muslim community, and its unique characteristics that distinguish it from other systems of governance. It is understood as a general leadership of the comprehensive Islamic government that serves the interests of both religion and worldly life. Throughout successive Islamic eras, the caliphate was the subject of numerous and extensive debates, as it was considered the primary and greatest issue around which political and doctrinal discourse revolved among jurists and theologians. It became the most significant point of disagreement in Islam, reflecting its profound importance to

the Muslim community as a fundamental religious-political system upon which Islamic states were built and relied upon for their legitimacy—particularly the Umayyad and Abbasid dynasties, which consistently used it as a religious foundation and a doctrinal symbol to legitimize their rule and consolidate their authority. Therefore, this topic carries great significance in elucidating the evolution of the idea of the divine right of the caliphate and how this idea grew to become an unassailable bulwark justifying the weakening influence of the caliphate system and the erosion of the caliphs' authority.

هوامش البحث: -

[1] () سورة الشورى، اية 38

[2]()سورة النساء ، اية 59

[3]() سورة آل عمران، اية 159

[4]() ابن حجر. أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، د/ت، ج13، ص193

[5]() الشيرازي. ناصر مكارم، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، ص750

[6]() المجلسي. ، بحار الانوار، ج31، ص259

[7]() احمد ابن حنبل، مسند احمد،ج2، ص297

[8]() سورة البقرة، اية 30

[9]() سورة النساء، اية 105

[10]() سورة انساء، اية 65

[11]() البيضاني. ناصر الدين ابي الخير عبد الله بن عمر بن محمد (691هـ)، انوار التنزيل واسرار التأويل، دار احياء التراث العربي، بيروت، د/ت، ج1، ص68

[12]() سورة الانعام، اية 165

[13]() العاملي. جعفر مرتضى، ولاية الفقيه في صحيح عمر بن حنظلة وغيرها، ط2، دار السيرة، د/م، 2000م، ص14

[14]() العاملي، ولاية الفقيه في صحيح عمر بن حنظلة وغيرها ، ص14

[15]() ابن منظور. ابو الفضل محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت،1955، ص108

[16]() النجمي. محمد صادق، اضواء على الصحيحين، ط1، مؤسسة المعارف، قم،1419هـ،324

[17]() الشهرستاني. أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد (ت. 548هـ)، الملل والنحل، دار المعرفة، بيروت، 2010م، ج1، ص24

[18]() الماوردي. علي بن محمد(ت450)، الاحكام السلطانية والولايات الدينية، ط2، ص5

[19]() ابن شهر اشوب. أبي جعفر محمد بن علي، مناقب ال ابي طالب، ط2، دار الأضواء، بيروت، 1991م، ج1، ص306

[20]() رضا. محمد رشيد، الخلافة، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، 2015م، ص14

[21]() رضا، الخلافة ، ص14

[22]() احمد ابن حنبل، مسند احمد ، ص80

[23]() ابن عبد البر. أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عاصم القرطبي (ت. 463هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تح. علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، 1992م، ج3، ص1150

[24]() القلقشندي. أحمد بن علي بن أحمد (ت ٨٢١هـ)، مآثر الإنافة في معالم الخلافة، تح. عبد الستار أحمد فراج، ط2، مطبعة حكومة الكويت، الكويت،1985م، ج1، ص13

[25]() السالوس. علي احمد، عقيدة الامامة عند الشيعة الاثني عشرية-دراسة في ضوء الكتاب والسنة، ط1، دار الاعتصام، القاهرة، 1987م، ص 8

[26]() أبو زهرة. محمد، تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وفي تاريخ المذاهب الفقهية، دار الفكر العربي، القاهرة، ص19

[27]() ابن حزم الأندلسي. أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (ت.456هـ)، الفصل في الملل والأهواء والنحل، مكتبة الخانجي، القاهرة، د/ت، ج4، ص87

[28]() سورة القصص، اية 41

[29]() أبو بكر. مستشارا عوض عبد الجليل، الخلافة الإسلامية بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وسلم)، نشأتها، تطوره، والخلاف حولها، بحث منشور في فمجلة الدراسات الافريقية والعربية، المجلد الثالث، العدد 11، 2020م، ص337

[30]() الطبري. محمد بن جرير، تاريخ الرسل والملوك، ط2، دار التراث، بيروت، د/ت، ج3، ص215

[31]() ابن هشام. عبد الملك بن هشام بن أيوب (ت213هـ)، سيرة ابن هشام، تح. مصطفى السقا وآخرون، ط2، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، دمشق، 1955م ج4، ص340

[32]() ابن ابي الحديد. أبو حامد عز الدين عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين (ت656هـ)، شرح نهج البلاغة، تح. محمد أبو الفضل إبراهيم، دار احياء الكتب العربية، دمشق، 2011م، ص34

[33]() المقريزي. تقي الدين، النزاع والتخاصم فيما بين بني امية وبني هاشم، تح. حسين مؤنس، دار المعارف، القاهرة، د/ت، ص124

[34]() اليعقوبي. احمد بن ابي يعقوب(ت284هـ)، تاريخ اليعقوبي، دار صادر، بيروت، د/ت، ج2، ص217

[35]() ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، ج4، ص679

[36]() ابن عساكر. أبو القاسم علي بن الحسين (ت571هـ)، تاريخ دمشق، تح. عمرو بن غرامة، دار الفكر، بيروت، 1995م، ج23، ص471

[37]() ابن ابي شيبة. أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت ٢٣٥ هـ)، المصنف، تح. سعيد اللحام، ط1، دار الفكر، بيروت، 1989م، ج7، ص280

[38]() ابن كثير. أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت.774هـ)، البداية والنهاية، تح. علي شيري، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1988م، ج6، ص280

[39]() ابن كثير، البداية والنهاية ، ج6، ص280

[40]() المقريزي، النزاع والتخاصم فيما بين بني امية وبني هاشم ،ص124؛ أبو رية. محمود ابو رية، شيخ المضيرة ابو هريرة، ط3، مؤسسة الاعلمي، بيروت، د/ت، ص162

[41]() الطبري، تاريخ الرسل والملوك ، ج4، ص124

[42]() المقريزي، النزاع والتخاصم فيما بين بني امية وبني هاشم ، ص25

[43]() الحسني. هاشم معروف، الانتفاضات الشيعية عبر التاريخ، دار التعارف، بيروت، 1990م، ص75

[44]() اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي ، ج2، صص232

[45]() ابن الاثير. عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد (ت 630هـ)، الكامل في التاريخ، تح. عمر عبد السلام تدمري، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، 1997م، ج3، ص127

[46]() ابن الاثير، الكامل في التاريخ ، ج3، ص102

[47]() ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، ج2، ص825

[48]() الحسني، الانتفاضات الشيعية عبر التاريخ ، ص75

[49]() المقريزي، النزاع والتخاصم فيما بين بني امية وبني هاشم ، ص82

[50]() المقريزي، النزاع والتخاصم فيما بين بني امية وبني هاشم ، ص49

[51]() ابن كثير، البداية والنهاية ، ج2، ص37

[52]() الحسني، الانتفاضات الشيعية عبر التاريخ ، ص101-102

[53]() الحسني، الانتفاضات الشيعية عبر التاريخ ، ص12

[54]() الحسني، الانتفاضات الشيعية عبر التاريخ ، ص106

[55]() الحسني، الانتفاضات الشيعية عبر التاريخ ، ص152

[56]() رضا، الخلافة، ص103
[57]() الطبري، تاريخ الرسل والملوك ، جج6، ص82؛ ابن مسكويه. أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب (ت. 421هـ) تجارب الامم وتعاقب الهمم، تح. ابو القاسم امامي، ط1، دار سروش، طهران، 2001، ج3، ص319
[58]() سورة الأحزاب، اية 33
[59]() سورة الشورى، اية 23
[60]() سورة الانفال، اية 41
[61]() الطبري، تاريخ الرسل والملوك ، ج6، ص82
[62]() الطبري، تاريخ الرسل والملوك ، ج6، ص82
[63]() الطبري، تاريخ الرسل والملوك ، ج7، ص29
[64]() صفوت. احمد، جمهرة خطب العرب في عصور العربية الزاهرة، ط2، مطبعة مصطفى البابي واولاده، مصر،1962م، ج3، ص8
[65]() الشريف المرتضى، علي بن الحسين (ت436هـ)، أمالي المرتضى (غرر الفوائد ودرر القلائد)،تح. محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، دار احياء الكتب العربية، مصر، 1954م، ج4، ص19
[66]()الدينوري ، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت276هـ)، عيون الأخبار، دار الكتب العلمية ، بيروت، 1418هـ، ج2، ص274
[67]() بيتي، جعفر بن محمد، مواسم الأدب وآثار العجم والعرب، مطبعة السعادة، مصر،2020م، ج2،ص114؛ صفوت، جمهرة خطب العرب في عصور العربية الزاهرة ، ج3، ص16
[68]() الدينوري، عيون الأخبار ، ج2، ص274؛ ابن عبد ربه. شهاب الدين أحمد بن محمد (328هـ)، العقد الفريد، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1404هـ، ج4، ص186
[69]() عاشور. محمد الطاهر، ديوان بشار بن برد، الجزائر عاصمة الثقافة العربية،2007م، ج1، ص624
[70]() أبو يوسف القاضي، يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد (ت 182هـ) ، الخراج، تح. طه عبد الرؤوف سعد، المكتبة الأزهرية للتراث، د/م، د/ت، ص15
[71]() أبو يوسف القاضي، الخراج ، ص88
[72]() ابن خلدون. عبد الرحمن بن محمد بن محمد (ت. 808هـ)، مقدمة ابن خلدون، تح. عبد الله محمد الدرويش، ط1، دار يعرب، دمشق، 2004م، ص232
[73]() الطبري، تاريخ الرسل والملوك ، ج8، ص283
[74]() ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج2، ص29
[75]() الحسني، الانتفاضات الشيعية عبر التاريخ ، ص103
[76]() الخطيب البغدادي. أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (ت.463هـ)، تاريخ بغداد، تح. بشار عواد معروف، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت،2002مـ، ج1، ص103
[77]() القلقشندي. أحمد بن علي بن أحمد (ت ٨٢١هـ)، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، دار الكتب العلمية، بيروت، د/ت، ج1، ص472
[78]() أبو الفرج الأصبهاني. علي بن الحسين بن محمد بن أحمد بن الهيثم (ت. 356هـ)، الأغاني، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د/ت، ج7، ص109
[79]() أبو الفرح الاصبهاني، الأغاني ، ج7، ص109
[80]() الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد ، ج16، ص22
[81]() القلقشندي، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء،ج1، ص472
[82]() ابن خلدون. عبد الرحمن بن محمد بن محمد (ت. 808هـ)، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تح. خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، 1988م، ص245
[83]() الحسني، الانتفاضات الشيعية عبر التاريخ ، ص32

قائمة المصادر والمراجع

اولًا: -المصادر الأولية

- القران الكريم

1. ابن الاثير. عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد (ت 630هـ)، الكامل في التاريخ، تح. عمر عبد السلام تدمري، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، 1997م
2. احمد ابن حنبل (ت241هـ)، مسند احمد، تح. شعيب الارنؤوط، ط1، مؤسسة الرسالة، د/م، 2001م
3. ابن حجر. أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت852هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، د/ت
4. ابن ابي الحديد. أبو حامد عز الدين عبد الحميد بن هبة الله بن محمد بن الحسين (ت656هـ)، شرح نهج البلاغة، تح. محمد أبو الفضل إبراهيم، دار احياء الكتب العربية، دمشق، 2011م
5. ابن حزم الأندلسي. أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (ت.456هـ)، الفصل في الملل والأهواء والنحل، مكتبة الخانجي، القاهرة، د/ت
6. الخطيب البغدادي. أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (ت.463هـ)، تاريخ بغداد، تح. بشار عواد معروف، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت،2002م
7. ابن خلدون. عبد الرحمن بن محمد بن محمد (ت. 808هـ)، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، تح. خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، 1988م
8. ابن خلدون. عبد الرحمن بن محمد بن محمد (ت. 808هـ)، مقدمة ابن خلدون، تح. عبد الله محمد الدرويش، ط1، دار يعرب، دمشق، 2004م
9. الدينوري ، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت276هـ)، عيون الأخبار، دار الكتب العلمية ، بيروت، 1418هـ
10. الشريف المرتضى، علي بن الحسين (ت436هـ)، أمالي المرتضى (غرر الفوائد ودرر القلائد)،تح. محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، دار احياء الكتب العربية، مصر، 1954م
11. ابن شهر اشوب. أبي جعفر محمد بن علي، مناقب ال ابي طالب، ط2، دار الأضواء، بيروت، 1991م
12. الشهرستاني. أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبى بكر أحمد (ت. 548هـ)، الملل والنحل، دار المعرفة، بيروت، 2010م
13. ابن ابي شيبة. أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت ٢٣٥ هـ)، المصنف، تح. سعيد اللحام، ط1، دار الفكر، بيروت، 1989م
14. الطبري. محمد بن جرير، تاريخ الرسل والملوك، ط2، دار التراث، بيروت، د/ت
15. ابن عبد ربه. شهاب الدين أحمد بن محمد (328هـ)، العقد الفريد، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1404هـ
16. ابن عبد البر. أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عاصم القرطبي (ت. 463هـ)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تح. علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، 1992م
17. ابن عساكر. أبو القاسم علي بن الحسين (ت571هـ)، تاريخ دمشق، تح. عمرو بن غرامة، دار الفكر، بيروت، 1995م
18. أبو الفرج الأصبهاني. علي بن الحسين بن محمد بن أحمد بن الهيثم (ت. 356هـ)، الأغاني، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د/ت
19. القلقشندي. أحمد بن علي بن أحمد (ت ٨٢١هـ)، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، دار الكتب العلمية، بيروت، د/ت
20. القلقشندي. أحمد بن علي بن أحمد (ت ٨٢١هـ)، مآثر الإنافة في معالم الخلافة، تح. عبد الستار أحمد فراج، ط2، مطبعة حكومة الكويت، الكويت،1985م
21. ابن كثير. أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت.774هـ)، البداية والنهاية، تح. علي شيري، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1988م
22. الماوردي. علي بن محمد(ت450)، الاحكام السلطانية والولايات الدينية، ط2

23. المجلسي. محمد باقر بن محمد تقي(ت1111هـ)، بحار الانوار الجامعة لدرر الائمة الاطهار،
24. ابن مسكويه. أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب (ت. 421هـ) تجارب الامم وتعاقب الهمم، تح. ابو القاسم امامي، ط1، دار سروش، طهران، 2001م
25. المقريزي. تقي الدين احمد بن علي (ت845هـ)، النزاع والتخاصم فيما بين بني امية وبني هاشم، تح. حسين مؤنس، دار المعارف، القاهرة، د/ت
26. ابن منظور. ابو الفضل محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت،1955
27. ابن هشام. عبد الملك بن هشام بن أيوب (ت213هـ)، سيرة ابن هشام، تح. مصطفى السقا وآخرون، ط2، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، دمشق، 1955م
28. اليعقوبي. احمد بن ابي يعقوب(ت284هـ)، تاريخ اليعقوبي، دار صادر، بيروت، د/ت
29. أبو يوسف القاضي. يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد (ت 182هـ)، الخراج، تح. طه عبد الرؤوف سعد، المكتبة الأزهرية للتراث، د/م، د/ت

ثانيًا: -المراجع الثانوية

30. بيتي. جعفر بن محمد، مواسم الأدب وآثار العجم والعرب، مطبعة السعادة، مصر،2020م
31. البيضاني. ناصر الدين ابي الخير عبد الله بن عمر بن محمد (691هـ)، انوار التنزيل واسرار التأويل، دار احياء التراث العربي، بيروت، د/ت
32. الحسني. هاشم معروف، الانتفاضات الشيعية عبر التاريخ، دار التعارف، بيروت، 1990م
33. رضا. محمد رشيد، الخلافة، مؤسسة هنداوي، المملكة المتحدة، 2015م
34. أبو رية. محمود ابو رية، شيخ المضيرة ابو هريرة، ط3، مؤسسة الاعلمي، بيروت، د/ت
35. أبو زهرة. محمد، تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وفي تاريخ المذاهب الفقهية، دار الفكر العربي، القاهرة
36. السالوس. علي احمد، عقيدة الامامة عند الشيعة الاثني عشرية-دراسة في ضوء الكتاب والسنة، ط1، دار الاعتصام، القاهرة، 1987م
37. الشيرازي. ناصر مكارم، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل
38. صفوت. احمد، جمهرة خطب العرب في عصور العربية الزاهرة، ط2، مطبعة مصطفى البابي واولاده، مصر،1962م
39. عاشور. محمد الطاهر، ديوان بشار بن برد، الجزائر عاصمة الثقافة العربية،2007م
40. العاملي. جعفر مرتضى، ولاية الفقيه في صحيح عمر بن حنظلة وغيرها، ط2، دار السيرة، د/م، 2000م
41. النجمي. محمد صادق، اضواء على الصحيحين، ط1، مؤسسة المعارف، قم،1419هـ

البحوث والمقالات:

42. أبو بكر. مستشارا عوض عبد الجليل، الخلافة الإسلامية بعد وفاة النبي (صلى الله عليه وسلم)، نشأتها، تطوره، والخلاف حولها، بحث منشور في فمجلة الدراسات الافريقية والعربية، المجلد الثالث، العدد 11، 2020م